1996-226-0001

نائبة انتحرت وأوديت فقدت عقلها وايلين اصيبت بشلل نصفي

أهالي المخطوفين يرفضون خلع ثياب الحداد والدولة حلّت المأساة بالقرار ١٤٣٤!

«خرج ولم يعد» في الصفحة المبوبة حولت المأساة الجماعية الى قضايا فردية

مد يد العون لأم مفجوعة

الامومة اليائسة

كتبت فدى فغالي:

«اقدمت السيدة نائبة على الانتحار بعدما فقدت الامل من عودة ابنها المخطوف منذ العام ٨٤ والبالغ من العمر ١٣ سنة، فمتى يعود من ظل انتظاره؟».

بعد مضي عشرين عاما على الحرب اللبنانية، وبعد عودة السلم والامن، لا يزال السؤال يتردد على لسان الالاف من الصابرين: «متى يعود المخطوف الى اهله؟».

عادت دورة الحياة الى طبيعتها، وبقي مصير الالاف من المخطوفين مجهولا، يتارجح بين الرضوخ للقانون ٩٥/٤٣٤، وبين مطالبة ذويهم الحكومة بالاستقصاء عنهم. والحكومة استعاضت عن البحث عن مصير المخطوفين بتاليف لجان، ووضع قوانين تطالب ذويهم بالتوجه الى المحكمة المختصة واعلان وفاتهم واقتسام الميراث بحسب القوانين المرعية. وبصرح اعضاء لجنة اهالي المخطوفين مطالبين بتعويضات نفسية قائلين: «يمكننا ان نسامح، لكننا لن ننساهم ابدا...

حكايات المخطوفين والاسرى لا تنتهي بسيناريو وحوار او باخراج لائق. فقد اجمع العالم على انهم ضحايا حروب مجنونة واطماع القوة والسلطة. فمن يدفع ثمن ايامهم الحالكة السواد وهل من مجيب بعدما طال انتظار اهاليهم؟

روايات الماسي

لكل مخطوف حكاية واسرة تتخبّط في ماساتها. احدى السيدات التي تعرفنا اليها ترفض خلع ثوب الحداد منذ العام ٨٣ وتطلق نداء تلو الاخر تستفسر فيه عن وحيدها الغالي. السيدة اوديت آم لولدين ابن وابنة خطفا منذ العام ١٩٨٢ وهي ما تزال منذ ذاك التاريخ ترفض ان يمشي احد غرفة نومهما وقد تركتها على حالها من الفوضى منذ تاريخ الخطف حتى اليوم. بيتها يخيّم عليه شبح الصمت والياس. بقيت على هذه الحالة الى حين فقدان توازنها العقلي.

اخرى خطف زوجها، اضطرت الى البحث عن لقمة العيش فتشردت العائلة بحثا عن ملجأ بديل عن حنان الام وعاطفة الاب. وتقول الزوجة: عشنا لا نعرف اي طعم لحياتنا. كنت لا افرق بين الليل والنهار. سلاحي الوحيد الصلاة والتضرّع.

السيدة ايلين اصيبت بشلل نصفي على اثر خطف ابنها وزوجها في العام ٨٢ وبقيت مسمّرة حتى اليوم لا حول ولا قوة لها سوى البكاء امام صورتيهما من هنا وخذ قضية المخطوفين بين الطوائف التي جمعتها المصيبة فاجمعوا دون استثناء على المطالبة بمعرفة مصير المخطوفين. وتتحدث السيدة وداد حلواني رئيسة لجنة المخطوفين والتي اطلقت النداء الاول باسم الاف الامهات والزوجات عن معاناة ذوي المخطوفين والجهود التي بذلت في سبيل هذه القضية فتقول: خطف زوجي في العام ١٩٨٢ من منطقة راس النبع واخذ من احضان عائلته فاتصلت بالجهات المختصة لمعرفة مصيره وطرقت باب المسؤولين السياسيين والمراجع الروحية لكن مصيره بقي مجهولا وبعد انتظار صامت نشرت اعلانا في الصحف المحلية مطالبة اهالي المخطوفين بالتجمع في كورنيش المزرعة لتحرك جماعي يهدف الى الضغط على المسؤولين لاعادة اسرانا واذا باعداد هائلة تجمعت بشكل عفوي امله ان تثمر جهودها نتائج ايجابية، واذا بنا نتوجه نحو رئاسة الوزراء وسط محاولات السلطات الامنية التصدي لتقدمنا حاولنا في البداية المجابهة لان كل واحد منا فقد اعزّ ما لديه وفقد كل امل بالحياة الا اننا اتفقنا على اختيار خمسة من اصل مئات المطالبين للقاء رئيس الوزراء. اللقاء المنتظر، اتمر عن وعود وتطمينات بقيت حبرا على ورق. طرقنا باب كافة المسؤولين السياسيين رؤساء، وزراء، ونوابا وتوزعت ردّات فعلهم بين الاهتمام المفرط والتجاهل الضمني. منهم من قال «العين بصيرة واليد قصيرة»، وآخر «بكي معنا، تضامنا لقضيتنا واكثر من مسؤول تهرّب من لقائنا لاسباب عدة منها انه متواطىء ومتورّط بالقضية او جهله تماما لمكان المخطوفين.

وفي اواخر الثمانينات وحدنا جهودنا مع اهالي المخطوفين في المنطقة الشرقية بالرغم من جهود الكثيرين لتفريقنا الا ان المصيبة وحدتنا ووجدنا انفسنا ضحايا اخطاء المسؤولين وضعنا ملفات تتضمن اسماء المخطوفين وظروف خطفهم وقد وصل العدد المسجّل الى ٢٥٠٠ مخطوف. وبعد استمرار تحركنا وتمركزنا على خطوط التماس كانت تتم بين الحين والآخر حفلات تبادل «فولكلورية» لبعض المخطوفين. وقد سمعنا مرارا حوارات بين مندوبي الاحزاب تقول: «دير لي واحد من عندكم من تحت الارض». وكانت تتم هذه الشكليات لتمرير موقف سياسي معين.

في هذا الاطار شكلت الدولة اكثر من لجنة حوار لتمتص نقمة المواطنين التي تراوحت اتهاماتهم بين الامل المفرط والمخاوف من الوعود الكاذبة.

توقفت السيدة وداد عن متابعة الحديث لبرهة ثم التقطت انفاسها وقالت وهي ترتجف.

اصاب بقشعريرة عندما اعود بالذاكرة الى تاريخ الاستردادات الكاذبة وقد وصفتها «بالمايعات السياسية». اذكر ان اطول ايام حياتي كان ذلك اليوم الذي احتشد فيه الالاف من الاهالي المقهورين في دار الافتاء بعد اعلامنا بالافراج عن عدد من المخطوفين. وكانت الساعات تمضي ثقيلة بطيئة وكانت حدة الملل تكسرها اصوات الامهات والزوجات التي اختلطت بالابتهالات والبكاء والصلوات. وقد تم يومها الافراج عن عدد قليل بعد ان يئست عيوننا من الانتظار والدموع. وكانت كل واحدة منا تحلم بمصير مماثل لزميلاتها التي التقت بوجيعها او برفيق دربها.

تدمع عيناها وتضيف:

اما اطول ساعات مرّت في حياتنا وحسبناها جبلا كاملا فكانت تلك الليالي التي تسبق الوعود التي تطلق بتسلمنا المخطوفين بزمان ومكان محددين. في اليوم الثاني ننتظر وننتظر ولا نلمح طيفهم او نسمع صوتهم. فتتلاشى آحلامنا بالتئام الشمل ونعود كان هذا اليوم هو آخر عهدنا بهم. واخر عهدهم بالحياة وبالقاء.

بعد السلام

ترتشف السيدة وداد فنجان القهوة وتتابع حديثها قائلة. مع بداية التسعينات وبعد استتباب الامن واحلال السلم، وبعد ان طالت المدة وطال الفراق تقدمنا بمذكرة الى الرؤساء الثلاثة مطالبين الاستقصاء عن المخطوفين واعلان وفاة من لا اثر لهم نهائيا. طالبناهم بالمخطوفين احياء كانوا او اموات، والعائدة وبعد تكثيف لقاءاتنا بالمسؤولين وُعدنا خيرا، وكان الخير المنتظر لا يتناسب والشعارات التي اطلقتها الدولة في المحافظة على امن المواطن وحياته بل كان مشروع قانون استبدل فيه المخطوف بالمفقود وكانه «خرج ولم يعد». وحوّلت الدولة هذه المأساة الجماعية الى قضايا فردية تقضي باعلان المستفيد (اهل المخطوف) في الصحف عن فقدان قريبه وكانه سيارة او حقيبة ومن ثم العودة الى المحكمة المختصة واعلان وفاته. وهنا تنصلت الدولة من مسؤوليتها الاستقصاء مكتفية بالاعلان عنهم من قبلنا في الصحف المبوبة. رفضنا المشروع الا انه اقرّ بصورة نهائية بعد رفض الرؤساء الثلاثة استقبالنا للبحث في هذا الموضوع. وبقي سؤال الساعة وكل ساعة. متى يعود من طال انتظاره؟ الا يكفي ما اصابنا... اولادي لا يعرفون اباهم... من المسؤول عن تعليم اطفالنا... وتشريدهم...

مضمون القانون ٤٣٤

في العام ١٩٩٥ صدر القانون رقم ٤٣٤ يتعلق بالاصول الواجب اتباعها لاثبات وفاة المفقودين. رئيس دائرة القضايا في وزارة التربية الوطنية الاستاذ احمد عويدات يتحدث عن مضمونه:

شملت الحرب اللبنانية وما نتج عنها من مآس وحرب وخطف، شريحة كبيرة من الموظفين الرسميين. وكان على المتضررين من الخطف التقدم في الدوائر الرسمية حيث يعمل المخطوف لقبض راتبه لمدة سنة بحسب المادة ٢٠ في فقرتها الثالثة من احكام المفقود. ونظرا لارتفاع عدد المخطوفين ووفقا للظروف الصعبة اعدت هيئة الاستشارات والتشريع مطالعة اعتبرت فيها انه لاسباب انسانية يمكن تجاوز المادة ٢٠ ومساواة المفقودين (الموظفين الرسميين) بالعسكريين فاصدر الرئيس الحص تعميما يقضي بدفع رواتب المخطوفين لمدة عشر سنوات. من ثم صدر القانون رقم ٤٣٤ بتاريخ ٩٥/٥/٢٥ وينظم حقوق ورثة المفقودين وحقوقهم في الوظيفة العامة. وقد ترك هذا القانون في جانب منه مفاعيل فقدان الزوج الى القانون القديم المسمّى «قانون حقوق العائلة العثماني». كما ترك لكل طائفة من غير المحمديين معالجة حقوق الزوجة وفقا للنصوص والاحكام.

استمرت عائلات المفقودين تقبض رواتب المفقودين لمدة عشر سنوات الا ان الوزارة واجهت حالات من التمييز بين المفقود والمعتقل (في سجون اسرائيل). اذا ثبتت حالة الاعتقال يبقى الموظف المفقود في حالة عمل فعلي حتى بلوغه السن القانونية. وقد سبق ان صدرت عن مجلس الخدمة المدنية مطالعة رقم ٢٦٢ عالجت حالة المعتقل بعد التثبت بواسطة اللجنة الدولية للصليب الاحمر.

بالنسبة للمفقود فبانقضاء العشر سنوات تُصرف تعويضات الموظف المفقود بعد ان يتقدم ورثته الى المحكمة التابع لها ويطلب استصدار قرار رجائي باعلان وفاته. وبعد التثبت من القرائن ومن الحالات والظروف التي يغلب فيها الهلاك ولا يعثر معها على الجثة تصدر المحكمة حكمها في وثيقة وفاة مؤقتة يستند عليها في انتقال الحقوق الى الورثة في اطار شروط تحدثت عنها مواد القانون الجديد. التي تعتبر انه يمتنع على كل وريث استفاد من تركة المفقود بعد اعلان وفاته، ان يتصرف بالحقوق العينية تصرفا ناقلا للملكية او ان يرتب حقوقا عينية على الاموال غير المنقولة التي انتقلت للورثة الا بعد مضي مدة ست سنوات على نشر الحكم المتضمن اقرار الوفاة في الصحف المحلية. وتحتسب العشر سنوات كخدمات فعلية في تصفية تعويضاته. فيما يختص بالمفقود غير الموظف اعتبر القانون ان اختفاءه ٤ سنوات اصبحت كافية للتقدم للمحكمة واعلان وفاته.

رأي رجال الدين

الاب جوزف عبد الساتر القاضي في المحكمة الروحية قال انه يحقّ لزوجة المخطوف الزواج مجددا بعد اصدار المحكمة المدنية حكما بوفاة الزوج بعد مرور عشر سنوات على خطفه. كذلك الامر بالنسبة للزوج الذي خُطفت زوجته في ظروف مماثلة. وتعتبر المحكمة الروحية للطوائف الكاثوليكية انه في حال عودة الزوج الاول وظهوره مجددا يُعتبر زواجها الثاني باطلا بالرغم من انجابها من الزوج الثاني.

ويقترح الاب عبد الساتر ان يعيش الاولاد من الزوج الثاني في كنف الام والزوج الاول بالرغم من القانون الذي يعطي للزوج حق الحراسة لاولاده. الا انه لم تواجه حالات مماثلة بالرغم من ارتفاع عدد المخطوفين.

الشيخ محمد كنعان القاضي في المحكمة الجعفرية تحدث عن وضع زوجة المفقود وعن تركته فقال. الغائب المفقود، ان عُلم خبره وموضعه، كالمحبوس مثلا وشبهه فلا يحل لزوجته ان تتزوج ابدا وهذا ما عليه اجماع المسلمين. ولو جُهل موضعه فان كان له مال او لوليه بسد حاجة زوجته واسرته فينفق عليها منه حينئذ. وتصبح الزوجة بالخيار بين ان تصبر على ذلك او ان ترفع امرها الى الحاكم الشرعي فيؤجلها اربع سنين من حين ورود شكواها اليه ثم يتحرى عنه وعن مكان فقدانه بجميع الوسائل الشرعية والقانونية المتاحة فان بقي مجهول الحال والمكان امر الحاكم الشرعي وفي المفقود ان يطلقها فان امتنع هذا الاخير اوقع الحاكم الشرعي بولايته طلاقها وعدتها انذاك عدة الوفاة اي اربعة اشهر وعشرا. وبعد خروجها من العدة لا سلطان لاحد عليها فيمكنها ان تتزوج ممن تشاء وقد ورد في الرواية عن الامام الصادق (ع): «ان لم يكن للزوج ولي طلقها الوالي ويشهد شاهدين عدلين ويكون طلاق الوالي طلاق الزوج، وتمتد اربعة اشهر وعشرا ثم تتزوج ان شاءت».

بالنسبة لتركة المفقود.

الشيخ القاضي في المحكمة الجعفرية تحدث عن وضع زوجة المفقود وعن تركته فقال.

الغائب المفقود، ان عُلم خبره وموضعه، كالمحبوس مثلا وشبهه فلا يحل لزوجته ان تتزوج ابدا وهذا ما عليه اجماع المسلمين. ولو جُهل موضعه فان كان له مال او لوليه بسد حاجة زوجته واسرته فينفق عليها منه حينئذ. وتصبح الزوجة بالخيار بين ان تصبر على ذلك او ان ترفع امرها الى الحاكم الشرعي فيؤجلها اربع سنين من حين ورود شكواها اليه ثم يتحرى عنه وعن مكان فقدانه بجميع الوسائل الشرعية والقانونية المتاحة فان بقي مجهول الحال والمكان امر الحاكم الشرعي وفي المفقود ان يطلقها فان امتنع هذا الاخير اوقع الحاكم الشرعي بولايته طلاقها وعدتها انذاك عدة الوفاة اي اربعة اشهر وعشرا. وبعد خروجها من العدة لا سلطان لاحد عليها فيمكنها ان تتزوج ممن تشاء وقد ورد في الرواية عن الامام الصادق (ع): «ان لم يكن للزوج ولي طلقها الوالي ويشهد شاهدين عدلين ويكون طلاق الوالي طلاق الزوج، وتمتد اربعة اشهر وعشرا ثم تتزوج ان شاءت».

بالنسبة لتركة المفقود.

لا يثبت موت اي شخص الا بالشياع الموجب للعلم او بقيام البينة على ذلك. وقد وردت عدة آراء للفقهاء حول تحرير تركة المفقود. الراي الاول، هو ان تقسم تركته بعد موت امثاله اي بعد وفاة اقربائه وجيرانه وشيبهم الذين هم في مثل سنه. الراي الثاني. بلوغه مئة عام الراي الثالث. يُفحص عنه اربع سنين وتقسم تركته بعد ذلك.

الراي الرابع. مضي عشر سنوات على فقده. والراي الاخير هو الراي المعمول به حاليا في المحاكم الشرعية، كونه رأي الفقهاء.

السجل الصحي وثيقة صحية شخصية لكل طفل تأمين المعلومات المرضية لعلاج افضل

كتبت سمر الهاشم

السجل الصحي قفزة نوعية. يوفر السلامة العامة. ويساهم في خلق مجتمع سليم ومعافى. معلوماته شاملة ودقيقة. يعتبر هدية صحية تعزّف بالانسان عقليا وجسديا. تسهل عمل الطبيب وتجنبه فخاخ الجهل. يحد الجهل من مضاعفات الادوية ويفند امراض الوراثة. ويرشد الوالدة ويدربها على العناية بطفلها.

لالقاء المزيد من الضوء على هذا الحدث الصحي الذي لا زال قيد الطبع التقينا مدير دائرة الوقاية الصحية في وزارة الصحة الدكتور ابراهيم الحاج

● كيف تعرّف السجل الصحي؟

□ السجل الصحي وثيقة صحية شخصية خاصة بكل طفل. يسهل عمل الطبيب وعناية الاهل. يؤمن للطفل رعاية صحية متكاملة. بدءا من الحمل مرورا بالولادة وصولا الى مرحلة النمو في عمر السادسة عشرة.

وظيفة السجل الصحي

● متى قررتم العمل بالسجل الصحي وما الهدف منه؟

□ صدر هذا السجل بموجب مشروع قانون وضعته وزارة الصحة ورفعته الى مجلس الوزراء حيث وافق عليه بهدف هذا السجل الى تأمين المعلومات اللازمة عن الحالات الصحية والمرضية والعلاجات التي تلقاها الطفل بهدف تأمين علاج افضل وافعل.

ويحقق لبنان بتطبيقه السجل الصحي خطوة ايجابية في المجال الصحي ويخلق مجتمعا سليما ومعافى.

● كيف يمكن الحصول على هذا السجل؟

□ يمكن الحصول على السجل الصحي بواسطة طبيب القضاء بعد التقدم بشهادة ولادة صادرة عن الطبيب المولّد او القابلة ويعطى هذا السجل مجانا حيث يملأه الجسم الطبي بكل دقة وموضوعية.

مضمون السجل

● ما هي مواد السجل الصحي واي نوع من المعلومات يقدم للطبيب؟

□ يتالف السجل الصحي من ٥١ صفحة موزعة على الشكل التالي:

١ ـ معلومات عن الطفل وعائلته تشمل التالي.

- صحة العائلة.
- عدد الاخوة والاخوات.
- الامراض الوراثية.
- مدى قربة الوالدين.
- الامراض العقلية الوراثية.

٢ ـ معلومات عن الحمل والولادة تتضمن التالي:

- وضع الوالدة الصحي، عمرها، عدد الولادات، فئة دمها.
- مدى اصابتها بسيلان الدم، فقد دمها، مدى تعاطيها الكحول او الادوية او السجائر.
- امكانية حصول اي ارتجاج حملي او حوادث خلال الحمل، تساعد هذه المعلومات على توقع المشاكل التي تنتظر الطبيب خلال الحمل.

٣ ـ معلومات عن ولادة الطفل.

- تاريخ الولادة.
- مكان الولادة.
- مدة الحمل.
- طريقة الولادة.
- اسم الطبيب او المشرف على الولادة.
- وضع الطفل عند الولادة: طوله، وزنه، تنفسه.
- مدى اصابته بالامراض: كالربقان والازرقاق وتضخم الطحال.
- ردات فعله تجاه الاصوات والاشياء وضع الاعضاء التناسلية.
- غذاؤه.

٤ ـ الفحوصات الدورية التي يخضع لها الطفل منذ عمر شهرين حتى ١٦ سنة وفق الترتيب التالي.

- شهران.
- اربعة اشهر.
- ٩ اشهر.
- سنتان.
- خمس سنوات.
- احدى عشرة سنة.
- ست عشرة سنة.

حددت هذه الاعمار لكونها مراحل انتقالية تظهر في كل منها امراض جديدة. ففي عمر الشهرين يظهر تجاوب الطفل مع الغذاء. في عمر الاربعة اشهر يمكن اكتشاف مرض الحول او التخلف النفسي. في عمر السنتين يمكن متابعة تطور السمع والبصر وسيطرة الطفل على البول وقدرته على صعود الدرج.

اما في عمر الخمس سنوات فتتابع نفس المراحل السابقة انما بوضوح اكبر. اما في الحادية عشرة والسادسة عشرة فتتابع الطول والوزن وضغط الدم كما نفتش عن النضوج الجنسي. وقد ينتهي في هذا العمر التلقيح.

وتوجد صفحات للمعاينات واخرى للاستشفاء والتصوير الاشعاعي واخرى للفحوصات المخبرية وصفحات الارشاد الصحي الموجهة للاهل لتدريبهم على العناية بالطفل ولمساعدتهم على تجنب الحوادث المنزلية.

وتحدد هذه الصفحات فترة نوم الاولاد وكمية غذائهم.

ويشمل السجل ايضا صفحات مخصصة لتطور الطفل الذهني بدءا من عمر الشهرين وصولا الى عمر السادسة عشرة. اضافة الى صفحات مخصصة للنمو الجسدي تتضمن معدلات الطول والوزن ومعدل محيط الراس.

وخصصت صفحتان للامراض السارية من حصبة وجدري وحمى والربقان. وصفحة اخرى لاختبار السل.

ويوجد ايضا سجل اللقاحات من ضمنها لقاح الشاهوق والخانوق والكزاز والشلل والحصبة والتهاب السحايا وغيرها من الامراض.

● متى سيبدا توزيع السجل الصحي في لبنان؟

□ لا زال هذا السجل قيد الطبع وسيعقد مؤتمر صحافي للاعلان عنه وسيوزع على المستشفيات ودور الحضانة